الحرية الإسلامية في فكر محمد عمارة

الباحث/ عبد الرؤف السيد أحمد مصطفى عمر

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وبعد،،

احتَّل الحديث عن الحرية مساحة كبيرة على خريطة نتاج المفكرين القدماء والمعاصرين والمحدثين؛ لأن الحرية بلا شك ضرورة حياتية، لا تقل أهميتها عن باقي الضرورات التي لا تستقيم حياة الإنسان إلا بها .

إن الحرية هي الأساس في التقدم والحضارة والنهضة، وانعدامها أحد عوامل التخلف في العالم الإسلامي، ولذلك يجوز لنا أن نطلق علي قضية الحرية أم القضايا في العالم الإسلامي ..

ومع أن الاختلاف سنة كونية، لم نجد أحداً من المفكرين الذين يعتد برأيهم، ويقتدى بفكرهم أنكر أهمية الحرية في حياة الفرد والمجتمع، ولذلك فإن قضية الحرية من أهم القضايا التي أثيرت في الفكر الإسلامي، ففي هذا الفكر دارت جملة من الأسئلة حول حدود القدرة الإنسانية وعلاقتها بالقدرة الإلهية، أو ما عرفت باسم القضاء والقدر؛ إذ بدأت منذ العهد الأول للإسلام، فهناك من أرجع الفعل الإنساني إلى الله، وأيد أن الإنسان مجبر في أفعاله، وهناك من لم يأخذ بالجبر ولم يثبت الحرية الخاصة المطلقة، وهناك أيضا من أرجع الفعل إلى الإنسان.

كما كان لنظام الحكم في الإسلام أثر فى الكشف عن طبيعة الحرية السياسية وحدودها ونطاقها وأطرها ومداها إضافة الي الحرية الاجتماعية خاصة قضايا المرأة والشبه التي أثيرت حولها وفي محاولة منا للوقوف علي مفهوم الحرية في فكر محمد عمارة دينيا وسياسيا واجتماعيا جاء هذا البحث بعنوان – الحرية الإسلامية في فكر محمد عمارة .

أسباب اختيار الموضوع

١- إن الحرية أكثر الضرورات عمقا وتأثيرا فى حياة الإنسان ولابد من تعزيزها والكشف عنها في التصور الإسلامي وفي فكر محمد عمارة

٢- شيوع تصورات العقل الغربى عن الحرية مما تسبب في تغييب الرؤية الاسلامية الصحيحة لإشكالية الحرية في الفكر الإسلامي .

٣- إن قضية الحرية في نظر الباحث هي القضية التي يشغب بها أعداء الإسلام علي المنهج الإسلامي ولذلك وجب الكشف عنها فى الفكر الإسلامي وفي تصور محمد عمارة.

إشكالية الدراسة

تحاول هذه الدراسة الوقوف علي منهج محمد عمارة وفلسفته من قضية الحرية دينيا وسياسيا واجتماعيا لما لهذا المفكر من جهد كبير ظهر في الدفاع عن قضايا الأمة العربية الإسلامية،والدين الإسلامي والهوية العربية .

أهداف الدراسة

تتغيا هذه الدراسة عددا من الأهداف أهمها:

١- التعرف علي الاتجاهات الفكرية التي يطرحها محمد عمارة لإشكالية الحرية دينيا وسياسيا واجتماعيا

٢- التعرف علي موقف محمد عمارة من قيم نظام الحكم في الإسلام كالشورى والوسطية والمعارضة والتعددية

٣- ادراك مضمون مفهوم الحرية الإسلامية من حيث إنها تواصلية وتسامحية وليست صدامية وصراعية

تساؤلات الدراسة

تتحدد أهم تساؤلات الدراسة فيما يلي:-

١- ما الأسس التي يجب ان تبني عليها الحرية في الفكر الإسلامي من خلال وجهة نظر محمد عمارة؟

٢- ما ملامح النموذج في الحكم والإدارة والسياسة في فكر محمد عمارة ؟

٣- كيف يمكن وضع أفكار مثل التعددية السياسية والفكرية وأن الشعب مصدر السلطات في سياقات شرعيه ؟

منهجيه الدراسة

اعتمدت الدراسة المناهج العلمية الأكثر ملاءمة لدراسة وتحليل مشكلة البحث وهي:-

١- المنهج التاريخي وذلك لدراسة الجذور التاريخية لمفهوم الحرية في الفكر الإسلامي بصفة عامة ومحمد عمارة بصفة خاصة الأمر الذى يساعد علي تفسير رؤية محمد عمارة لإشكالية الحرية في الفكر الإسلامي .

٢- المنهج التحليلي الاستقرائي وذلك لدراسة الظواهر الدينية والاجتماعية والسياسية من وجهة نظر محمد عمارة وبيان آرائه من الخاص الي العام وبيان أدلته الفكرية من جهة وبناء الاستنتاجات عليها من جهة اخرى.

تقسيمات الدراسة

وللإجابة عن هذه التساؤلات تكون البحث من مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة .

المقدمة وتشتمل علي: أهمية الموضوع وأسباب اختياره ومنهج الدراسة فيه

الفصل الاول: الحرية الدينية فى فكر محمد عمارة

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ضرورة الحرية

المبحث الثانى: حرية العقيدة

المبحث الثالث: الجبر والاختيار

الفصل الثانى: الحرية السياسية فى فكر محمدعمارة

ويشتمل على ثلاثة مباحث

المبحث الأول: موقف محمد عمارة من الشورى

المبحث الثانى: ضرورة المعارضة

المبحث الثالث: التعددية السياسية

الفصل الثالث الحرية الاجتماعية فى فكر محمدعمارة (المرأة أنموذجا)

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الشهادة

المبحث الثانى : التعليم

المبحث الثالث: المناصب

والخاتمة وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

الفصل الأول: الحرية الدينية فى فكر محمد عمارة

اهتم المفكرون المسلمون الأوائل بفكرة الحرية حيث أثارت الكثير من الجدل بين الفرق والمذاهب الإسلامية التى حاولت الإجابة عن السؤال التالى: ما مدى مسئولية العبد عن أفعاله ؟ وكان محمد عمارة مع الحضور الكثيف للعلماء والمفكرين الذين حاولوا الإجابة عن هذا السؤال، وبما أن الفكر عبارة عن حلقات متواصلة بين الماضي والحاضر، سيقوم الباحث في هذا الفصل بعرض قضية الحرية الدينية مرورا بضرورة الحرية الإنسانية، وكذا حريه الاعتقاد، وصولا لقضية الجبر والاختيار في فكر محمد عمارة .

المبحث الاول: ضرورة الحرية

يري محمد عمارة ان حرية الإنسان هي حرية الخليفة المحكومة بعهد الاستخلاف والإنابة والتوكيل عن الله، ولا ينبغي لحريته أن تتجاوز بفعله نطاق عهد الاستخلاف فهو سيد في الكون وليس سيدا للكون، ولأهمية الحرية فى المنهج الإسلامي فإن محمد عمارة يرى «الحرية في الإسلام ... ضرورة إنسانية لمطلق الإنسان، وليست للإنسان المسلم وحده.. وعمر بن الخطاب عندما استنكر استعباد الناس – "متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا؟!" – كان الناس الذين يتحدث عنهم غير مسلمين.. وإذا كان الدين والتدين هو أغلى وأول ما يميز الإنسان، فإن تقرير الإسلام لحرية الضمير في الاعتقاد الديني لشاهد على.. حرية الإنسان في كل الميادين.. فهو حر حتى في أن يكفر، إذا كان الكفر هو خياره واختياره، طالما أنه لا ينشر كفره بين الناس فيعتدي على حريتهم في الاعتقاد الديني الذي جعلوه مقوما من مقومات الاجتماع الإنساني ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾[1]

وما دامت الحرية ضرورة إنسانية لمطلق الإنسان، فهي " فريضة إلهية وتكليف شرعي واجب.. وليست مجرد حق من الحقوق الإنسانية، يجوز لصاحبها أن يتنازل عنها إن هو أراد! فالرضا بالعبودية هو امتهان لمن كرمه خالقه، واستخلفه في

حمل أمانة استعمار الأرض، ورفع مقامه حتى على الملائكة المقربين!.. وفيه ظلم للنفس سيحاسب عليه ذلك الذي يرضى لنفسه الرق والاستعباد"(٢).

ويلاحظ هنا أن محمد عمارة فرق بين الفريضة الإلهية والتكليف الشرعي الواجب وبين الحقوق، فالحق يجوز لصاحبه أن يتنازل عنه، وأما الفريضة الإلهية والتكاليف الشرعية، فهي واجبة على الإنسان، لا تسقط إلا بعذر.

وبناء على ذلك " ينكر الإسلام نزعة المركزية المفرطة التي تريد العالم نمطا واحدا، والإنسانية قالبا واحدا، منكرة على الآخرين حق التمايز والاختلاف، فالمركزية الدينية التي تريد العالم دينا واحدا، ينكرها الإسلام، عندما يرى في تعددية الشرائع الدينية سنة من سنن الله في الاجتماع الديني، لا تبديل لها ولا تحويل ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾(٣)، ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾(٤)، فهو سبحانه قد خلقهم للتنوع والاختلاف، لكنه يريد لكل الملل والشرائع والديانات وحدة جامعة لتنوعها، ورابطة ضابطة لاختلافها.. وحدة في توحيد الخالق المعبود، وفي الإيمان بالغيب.. وفي العمل الصالح وإنكار الإسلام للمركزية الدينية؛ إيمانا منه بتعددية الشرائع الدينية، بتعدد أمم الرسالات السماوية»(٥).

ويرى الباحث أن محمد عمارة يؤكد ضرورة تعزيز الحرية الإنسانية لمطلق الإنسان، ويراها فريضه لاحقا، ولكنها محكومة ببنود عهد الاستخلاف والإنابة والتوكيل عن الله جل وعلا.

المبحث الثاني: حرية العقيدة

وما دام الإسلام اعتبر الحرية ضرورة إنسانية، وأنكر المركزية التي تريد العالم نمطاً واحداً، فإيمانا منه بذلك أباح حرية المعتقد و " شهير ذلك الإجماع المنعقد على انتصار الإسلام لحرية الإنسان في اختيار المعتقد الديني، والقرآن الكريم عندما أعلن أنه ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾(٦)، لم يكن يصدر عن مجرد التسامح الكريم مع الذين اختاروا غير الإسلام دينا.. وإنما كان يعبر عن الاتساق الفلسفي في قضية التدين، الذي يستحيل أن يكون طريقه الإكراه.. فالإيمان – في عرف الإسلام – تصديق بالقلب يبلغ درجة اليقين.. وبدون الاختيار الحر لا سبيل إلى تحصيل هذا اليقين بالإيمان!.. والألوهية الواحدة، هي جوهر التدين في عرف الإسلام.. وهو قد

حدد النظر العقلي سبيلا إلى معرفتها واليقين بوجودها، لأن الإيمان بالوحي والنصوص والمأثورات تابع ومتوقف على التصديق بالرسول الذي جاء بهذه النصوص والمأثورات والتصديق بالرسول تابع ومتوقف على التصديق بوجود الإله الذي أرسل هذا الرسول.. فلا بد من معرفة الألوهية والإيمان بها أولا.. وأداة ذلك – قبل النصوص – هو العقل الذي يهتدي إلى الصانع بالنظر في المصنوعات.. وبدون الاختيار الحر لا سبيل لإعمال النظر العقلي الذي يفتح أمام الإنسان الباب الأول لجوهر التدين بالدين، وهذا الانتصار الإسلامي لحرية الإنسان في الاعتقاد الديني، لا يقف عند رفض إكراه الآخرين على التدين بالإسلام، وإنما هو يرفض كذلك إكراه الذات إذا عرضت لها الوساوس والشكوك التي زلزلت منها يقين الإيمان... فلو أن إنسانا ما تأمل فشك فألحد فإنه بنظر الإسلام مطالب بأن يبذل وسعه وجهده في البحث عن سبل ودلائل الاهتداء.. فإذا بذل الوسع دون تقصير، وجاءته المنية دون أن يمتلك يقين الإيمان فهو – إسلاميا – من الناجين... لأن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها، ويمتنع في الإسلام تكليف ما لا يطاق.. وبعبارة الإمام محمد عبده.. فلقد «قال قائلون من أهل السنة: إن الذي يستقصي جهده في الوصول إلى الحق ثم لم يصل إليه، ومات طالبا غير واقف عند الظن فهو ناج»[٧]، لكن.. لما كان الإيمان والتدين – وسبيلهما العقل – هما من كمال العقل.. ولما كان التدين – بتحريره الإنسان من العبودية للطواغيت، وبتحقيقه انتماء الإنسان للكون، وإنقاذه إياه من الاغتراب – هو من أهم ركائز النظام الاجتماعي للمجتمع الإنساني الراشد، فإن الإسلام يمنع من أصابه مرض الشك وآفة الإلحاد من نشر عدوى مرضه وإشاعة جراثيم الآفة التي أصيب بها... وهو هنا لا يحجر على حق، ولا ينتقص من حرية، وإنما يحافظ على أساس النظام الاجتماعي من أن ينتقض إذا شاعت فيه الآفات والأمراض.. إنه لا يكره المرضى على لبس تاج الأصحاء، لأنه لا يريد نفاقا ومنافقين.. فقط يريد منهم البحث عن دواء أمراضهم قدر الطاقة، والامتناع عن محادة الله ورسوله وتقويض الإيمان باعتباره الأساس الراسخ للاجتماع الإنساني الرشيد " [٨].

ويؤكد الباحث أن المنهج الإسلامى لا يكره أحدا على اعتناق الدين الإسلامى بل أباح له حرية الكفر مدام الكفر اختياره، لكن الإسلام يمنع من أصابه

مرض الشك وآفة الإلحاد، من نشر عدوى مرضه الي المجتمع الإسلامي والامتناع عن محادة الله ورسوله.

المبحث الثالث: الجبر والاختيار

أشار الباحث فيما سبق إلي إن محمد عمارة تناول اشكاليات قضاياه بأهم محور وهو الوسطية الإسلامية الجامعة بين حرية الإنسان فيما قدره الله له، وبين الأسباب المقدورة له، وبين حرية ارادته وبين الملابسات والظروف الخارجة عن قدرته، وفي تناول محمد عمارة لهذه الإشكالية يتضح هذا المعنى فالجبر «في اصطلاح العربية هو حكم وملك الانفراد والاستبداد، وفي الاصطلاح الإسلامي هو تجريد الإنسان من فعل الأفعال التي تظهر على يديه والتي هو محل لها، ونسبة الفعل لها إلى الله (سبحانه وتعالى). والحرية والاختيار – بالمعنى الفردي أو الاجتماعي – هما النقيض للجبر والجبرية»(٩).

ولكن الإسلام بالوسطية الجامعة قد اتخذ السبيل العدل في قضية الجبر والاختيار، فليس هناك جبر مطلق وإلا لانعدمت الحكمة من التكليف ومبررات الحساب والجزاء، وتساوى المؤمن والكافر والمحسن والمسيء، وليس هناك اختيار مطلق، وإلا لما كان الإنسان خليفة، ولكانت حريته هي حرية الفعال لما يريد الذي لا تحد حريته آفاق الحلال والحرام ومقاصد الشريعة التي جعلها الخالق إطار عهد الاستخلاف لهذا الخليفة: الإنسان.

نعم، إنك حر مختار، تلك حقيقة موضوعية وملموسة، فأنت تستطيع أن تحرك هذا الشيء الساكن عندما تريد، وأن تعيده إلى حالة السكون عندما تريد، وأنت تستطيع أن تقدر أشياء بعينها، ثم تبرزها إلى حيز الفعل على النحو الذي قدرته لها، لكن حريتك هذه – واختيارك – ليست مطلقة، لا لأن القدرة والاستطاعة محدودة فقط، ولا لأنها – هي الأخرى –مخلوقة للخالق الأعظم فحسب، وإنما – أيضا – لأن إرادتك الحرة هي الأخرى حرة في حدود، فالخيال الذي يحركها محدود بحدود قدراتك – المخلوقة – على التخييل، وهذه الإرادة عندما تختار فهي إنما تختار من بين بدائل ليست جميعا من صنعك أنت، فاختيارك حر، نعم، ولكنه – أيضا – محكوم بالبدائل القائمة، والتي تحدد نطاق وآفاق هذا الاختيار، بل إنك عندما تتخلق فيك هذه

الإرادة الحرة فهي إنما تتأثر وهي تتخلق بمكونات فيك ليست من خلقك ولا من ثمرات حريتك، وبعوامل وملابسات وظروف موضوعية تحيط بك، وليست من صنعك، ولكنك وسط كل هذه العوامل تختار وترجح وتقدر وتدبر وتعدل في اختياراتك، فأنت الإنسان المختار الحر بأدوات الحرية المخلوقة لك، ووسط ملابسات منها ما هو صنعك، ومنها ما لا قبل لك بصنعه، أي أنك: الحر المختار في حدود الحرية الوسط بين الجبر والاختيار، حرية المستخلف لا حرية الأصيل.

وإذا كانت حرية الإنسان هي القوة التي يختار بها ويريد ويفعل، وإذا كانت العوامل المحيطة والملابسات المصاحبة هي القدر الإلهي الخارج عن نطاق الفعل الإنساني فإن العلاقة بين هذين العاملين هي التي تحدد نطاق حرية الإنسان، فالحرية هنا ليست نقيضا للقدر، وإنما هو حاكم لإطارها ومداها؛ لأن حرية الخليفة المخلوقة والمحكومة بقدر الفعال لما يريد جل وعلا.

ويرى الباحث أن اللبس الذى اكتنف رأى محمد عمارة في هذه القضية لدى كثير من الباحثين أنهم لم يفرقوا بين رأيه قبل مرحلة التحول، من الاتجاه الماركسى إلى الاتجاه الإسلامي، ولقد أفصح محمد عمارة عن رأيه في هذه المسألة قائلا «فلا الذين قالوا بالجبر الخالص قد أصابوا في التعبير عن حقيقة الإسلام في هذا المقام، ولا الذين توهموه حرا لا تعرف حريته الحدود ولا القيود قد أصابوا كذلك، وإنما هو الموقف الوسطي المعبر عن فلسفة الإسلام»(١٠).

الفصل الثاني (الحرية السياسية فى فكر محمد عمارة)

للحرية دور بارز في حياة الشعوب، فهي تنشر الوعي، وتخلع ثوب الكرامة على الأفراد، وترقى بالأمم، ولذا؛ ناصرها محمد عمارة، ودرس جوانبها المختلفة، وأيد النظام الديمقراطي الماركسي، فدعا إلى ممارسة الحياة السياسية عن طريق المجالس التي تمثل الشعب، لكن رأيه تغير فيما بعد، وأضحى ينادي بالنظام الجمهوري العادل في انتظار تنشئة الشعب على النظام الديمقراطي الماركسي.

المبحث الأول: موقف محمد عمارة من الشورى

لقد كان محمد عمارة مؤمنا بمبدأ الشورى؛ لأهميته في التوافق والرضا بين الحاكم والمحكوم، وكان يرى أن الحكومة الإسلامية يجب أن تكون شورية ملتزمة بما جاء

في الشريعة الإسلامية؛ لأن الإسلام قد حدد للحكومة إطارا خاصا يجب أن تسير وفقه وتلتزم به.

ولم يذهب الإسلام إلى حد حسبان الشورى حقا من الحقوق، "بل إلى حد جعلها فريضة شرعية واجبة على الأمة كافة، حكاما ومحكومين في الدولة وفي المجتمع وفي الأسرة، وفريضة حتى على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في شؤون الحكم والسياسة والعمران الدنيوي؛ لأنه في هذا الميدان كان مجتهدا غير معصوم، فما بالنا بالحاكم إذا لم يكن نبيا ولا رسولا؟ إن الله سبحانه يقول مخاطبا رسوله الكريم: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾(١١).

أما مظالم الفردية والاستبداد فقد أعقبت عصورُها المظلمة وتطبيقاتها الظالمة فكرا هزيلا، حيث زعم فقهاء الملوك والأمراء والسلاطين أن الشورى غير ملزمة للحاكم، وأن عليه فقط أن يستشير، ومن بعد يُنْفِذ ما يراه حتى لو خالف الأمة جمعاء"(١٢).

و«لقد حاول هذا النفر من فقهاء السلاطين تزوير نسب هذا الفكر الشائه إلى الإسلام، فقالوا إن هذا ما يعنيه قول الله سبحانه في هذه الآية: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾، فإذا استشار الحاكم كان قد أدى ما عليه، وله بعد ذلك أن يعزم، أي يقرر ما يشاء، ونسوا أن هذا العزم (القرار) هو في سياق الآية ثمرة الشورى، فالشورى إذا جردت من ثمرتها وهو القرار (العزم)؛ كانت عقيما، بل كانت مسرحية عبثية يجب أن يتنزه عنها الفكر الذي يعرض لآيات الله سبحانه بالنظر والتفسير»(١٣).

إننا «نجد الشورى فريضة متبعة ونهجا يلتزمه النبي (صلى الله عليه وسلم) في كل شؤون الحرب والقتال، ففي اختيار موقع نزول الجيش بغزوة بدر، عدل الرسول عن رأيه، وأخذ برأي الصحابي الحباب بن المنذر...

و(الشورى الإسلامية المستقرة في القرآن الكريم وفي السنة النبوية الشريفة فلسفةً للحكم وسبيلا لسياسة الرعية – لم تذهب بانتقال الرسول إلى جوار ربه، بل استمرت في دولة الخلافة الراشدة التي تأسست بالشورى، فكانت الشورى سبيل الاختيار والبيعة لأبي بكر أول خليفة على المسلمين بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وسلم)(١٤).

لقد كانت «الشورى سبيل اجتماع الكلمة على القرار العبقري الذي اتخذه الخليفة الأول بمحاربة الذين ارتدوا عن التوحيد الديني، والذين ارتدوا عن وحدة الدولة، وكذلك استمرت سنة الشورى في عهد عمر بن الخطاب، فهو قد استشار الناس في تطوير جهاز الدولة على النحو الذي يلائم اتساعها) بعد فتح ما فتح الله عليهم من البلاد، فدونت الدواوين، وأصبح للدولة جيش نظامي... وهو يحدث تلك التغييرات الجذرية والعميقة الأثر في الأوضاع الاقتصادية للدولة بجعل الأرض الزراعية في البلاد المفتوحة ملكا للأمة جمعاء، الحاضر من أجيالها والقادم، ورفض توزيعها على الجند الفاتحين...يصنع ذلك التحول الهائل بالشورى التي اتخذت أشكالا وسبلا عديدة منها التحكيم»(١٥).

وكما كان هذا موقف الرسول من الشورى في شؤون الحرب والقتال، كان له منها ذات الموقف في سياسة أسرته وأهل بيته، ففي حادثة الإفك الذي رميت به أم المؤمنين عائشة، دعا رسول الله علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد... ليستشيرهما في فراق أهله»(١٦).

تلك هي شورى الإسلام، حيث الأمة هي مصدر السلطات، وصاحبة السلطان في سياسة الدولة وتنظيم المجتمع وتنمية العمران. وإن أمة ليس في شؤونها حل ولا عقد، ولا تستشار في مصالحها، خاضعةً لحاكم واحد، إرادته القانون، ومشيئته النظام، يحكم بما يشاء ويفعل ما يريد بما يتوافق مع مصالحه الشخصية – لهي الأمة التي لا تثبت على حال واحد، تعتريها السعادة والشقاء، ويتداولها العلم والجهل، ويتبادل عليها الغني والفقير. فإذا كان الحاكم عادلا نزيها؛ سار بها نحو التقدم، وإذا كان مستبدا ظالما؛ سار بها نحو التخلف، فالإسلام يفرض «ويوجب أن تكون الشورى (شورى الجماعة) هي الفلسفة والآلية لتدبير الأمور، سواء كان ذلك في داخل مؤسسات الدولة أو في العلاقة بين هذه المؤسسات وبين جمهور الأمة»(١٧).

ويرى الباحث أن الشورى في الإسلام لا تنحصر في شكل معين، فالمهم وجودها، ويترك تحديد الشكل لملابسات العصر، بحسب ظروف الزمان والمكان والموضوع، وحسب المستويات الفردية والجماعية والسياسية، باعتبار ذلك ترتيبا اجرائيا دون الوقوف على نظام معين.

المبحث الثاني ضرورة المعارضة:

يستبين لقارئ التاريخ الإسلامي أن اختلاف الفرق الإسلامية الرئيسة لم يكن في أصول الدين، بل في الفروع والجزئيات، فعقب وفاة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) «اجتمع الأنصار من الأوس والخزرج في سقيفة بني ساعدة لاختيار من يخلف الرسول(صلى الله عليه وسلم) في سياسة الناس ورئاسة الدولة، واتجهت أنظارهم إلى سعد بن عبادة (١٤هـ – ٦٣٥م) زعيم الخزرج ... المتحدث باسم الأنصار... وفي السقيفة واجه أبو بكر الأنصار، وعرض الرأي القائل إن المهاجرين الأولين هم الأحق والأجدر بمنصب الخلافة؛ فهم أسبق إلى الإسلام وأقرب إلى نبيه، وهم قرشيون وأقدر (لمكان قريش ومكانتها في العرب) أن تجتمع عليهم وترضى برئاستهم قبائل العرب فتستمر وحدة العرب في دولة الإسلام. ولقد مالت الأوس (من الأنصار) إلى رأي المهاجرين الأولين، وتبعت عمر بن الخطاب في البيعة لأبي بكر الصديق خليفة على المسلمين، وجرف التيار الخزرج، فبايعوا إلا سعد بن عبادة، فإنه رفض البيعة لأبي بكر طوال خلافة أبي بكر. ظل سعد بن عبادة على رفضه لعمر حتى توفاه الله (١٤هـ – ٦٣٥م)، ولم يحدث أن أكرهه أحد على البيعة أو عاقبه على خلافه للأمة في هذا الأمر. فلما ولي عمر بن الخطاب الخلافة بعد أبي بكر، ظل سعد بن عبادة على رفضه لعمر»[١٨].

وما أشبه تلك الأحداث بما نراه اليوم في المجتمعات الحرة المعاصرة، حيث يتنافس المتنافسون على منصب الرئاسة، وبعد اقتراع وانتخاب يفوز من حاز الأغلبية، وتظل الأقلية تعارض حتى يحين موعد الترشح الجديد. ومن المفارقة هنا أن «في المأثورات النبوية الشريفة أحاديث يرددها ويذيعها كثير من أمراء الجماعات الإسلامية الجديدة، تحكم بالجاهلية على من فارق الجماعة وعلى من مات وليس في عنقه بيعة للإمام، وهم بترديدهم هذه الأحاديث يوجبون الطاعة للأمراء على الكافة، ويحرمون المعارضة ويجعلونها إثما دينيا وخطيئة ترتد بصاحبها إلى الجاهلية بعد الإسلام. فأين يقف الإسلام الحق في هذه القضية؟! وما هو قوله الفصل في هذا الإشكال؟! إنه صحيح وحق وصدق أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد قال فيما رواه عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما): "من خلع يدا من طاعة؛ لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة؛ مات ميتة جاهلية"[١٩]. لكن الأمر الذي يغفله أو يتغافل عنه هؤلاء الأمراء أن هذه البيعة التي يتحدث عنها الحديث النبوي الشريف

كانت بيعة الذين آمنوا للرسول (صلى الله عليه وسلم) الذي دعاهم إلى الإيمان، فهي البيعة له بالنبوة، وموضوعها التوحيد والإسلام. إنها البيعة التي خرجوا بها من الجاهلية إلى الإسلام، ومن ثم فإن خلعها والخروج من طاعتها، هي بالقطع عودة إلى الجاهلية مرة أخرى»(٢٠).

وبالنظر إلى الرواية الأخرى للحديث والمروية هي الأخرى عن عبد الله بن عمر، والتي تقيد إطلاق الطاعة فتجعلها طاعة الله وليست طاعة الأمير، ومن ثم فهي تقيد البيعة فتجعلها بيعة الرسول (صلى الله عليه وسلم) لا بيعة الأمير؛ لأن بيعة الرسول (صلى الله عليه وسلم)وحدها هي التي كانت تعني الانتقال من الجاهلية والشرك إلى نور الإسلام وتوحيده، أي أنها دين، وليست مجرد سياسة، فخلافها ومخالفتها تعني خلع الإيمان بالدين والعودة إلى الضلالة والجاهلية... ويقول الرسول (صلى الله عليه وسلم): «من مات على غير طاعة الله؛ مات ولا حجة له، ومن مات وقد نزع يده من بيعة؛ كانت ميتته ميتة ضلالة»(٢١)، فالطاعة هنا بصريح النص طاعة الله سبحانه، والبيعة هنا (بحكم السياق) بيعة الرسول(صلى الله عليه وسلم)؛ لأنها كانت تعني البيعة لله(٢٢).

ويرى الباحث أن المعارضة الحقيقية هي التي تعتمد النقد البناء منهجاً،يصلح ولا يفسد، ويشير إلى الصواب والكمال قبل الإشارة إلى الخطأ والنقصان، والمعارضة ضرورية عندما تكون للصالح العام وليست لنفر أو لجماعة أو لحزب معين .

المبحث الثالث: التعددية السياسية فى فكر محمد عمارة

التعددية سنة من سنن الفطرة، تجبر النقص الكائن في المخلوقات، فى مقابل وحدانية الله، لأن المادة الكونية تقوم على التعددية والازدواج والانقسام، ولا يبقى متفرداً بذاته غير محتاج إلى تعددية وازدواج وانقسام إلا الله، وإيمانا من المنهج الإسلامي بسنة التعددية فإن «الإسلام ينكر المركزية في السلطة... داخل الدولة، تلك التي تفرض وحدة الرأي والاتجاه والموقف والاجتهاد، قاهرة الأمة على حزب واحد... ورأي واحد.. وحاكم فرد. ينكر الإسلام هذه المركزية السلطوية التي تبعث الفرعونية من جديد، وفي ذات الوقت، لا يريد الإسلام للتعددية – في المجتمع – غلو التشرذم والقطيعة والتفتيت بين تيارات الأمة وطبقاتها وأحزابها ومدارسها الفكرية.. وإنما يريد

تنوع الاجتهادات والتنظيمات في الفروع والمتغيرات والمناهج والآليات، وذلك في إطار ثوابت الأمة ومقومات المجتمع، ومكونات الهوية..

ولأن هذه وسطية الإسلام الجامعة بين عناصر الحق والعدل من أقطاب الثنائيات وهي الوسطية التي جعلت من التعددية تنوعا في إطار الوحدة.. وظلت الوحدة ترعى وتحتضن التمايز والاختلاف.. فكانت دعوة الإسلام بوسطيته إلى حل التناقضات بين الأفراد والطبقات والأمم والدول والحضارات بنفس منهاجه المتميز في التعددية فهو يرفض الصراع سبيلا لحل التناقضات؛ لأن الصراع يفضي إلى إفناء طرف للطرف الآخر، وفي ذلك قضاء على التعددية عندما ينفرد المنتصر الذي صرع خصمه بالساحة والميدان، ويرث كل الإمكانات، والإسلام أيضا عندما يرفض الصراع لا يرضى بالسكوت والاستسلام؛ لأنه يؤدي إلى تقليد الضعفاء للأقوياء، وتشبه المستضعفين بالمستكبرين، وتبعية المهزومين للمنتصرين.. وهو يفضي أيضا إلى زوال التنوع وذبول التعددية.

يرفض الإسلام ذلك، ويدعو بدلا من الصراع المدمر والسكون المقلد إلى التدافع الحضاري الذي هو حراك وسط بين دمار الصراع وموات السكون والتقليد، فالتناقضات يجب أن تحل بالحراك الاجتماعي والسياسي والحضاري الذي هو تنافس وتسابق بين الأفراد والطبقات والأحزاب والأمم والدول والحضارات.. تنافس لا ترتفع حرارته إلى حدة الصراع، الذي يصرع فيه طرف الطرف الآخر فيلغي تعددية الفرقاء والأطراف والأقطاب.. وأيضا لا تنطفئ حرارته فيتحول إلى سكون هو في الحقيقة استسلام الضعفاء للأقوياء، وتقليد المهزومين للمنتصرين. هكذا يرى الإسلام قضية التعددية.. ويراها وسطا عدلا.. متوازنا.. جامعة للتنوع والاختلاف في إطار الوحدة فالوحدة تعني التركب من الأجزاء المتنوعة.. والتنوع لا بد أن يكون في إطار الوحدة الجامعة للفرقاء المتمايزين.. إنها الجدلية الوسطية التي تمثل في واقعنا المعاصر طوق نجاة الإنسانية من غلوي الإفراط والتفريط»[٢٣].

ويرى الباحث: أن التعددية في الإسلام، تحدث نوعاً من الانسجام والتناغم يؤكد وحدة تماسك الخلق، وصولاً إلى وحدة خالقه عز وجل، ولذلك اعترف الإسلام بتنوعها، دينياً وسياسياً وحضارياً....الخ.

الفصل الثالث: الحرية الاجتماعية في فكر محمد عمارة (المرأة أنموذجاً).

شغلت قضايا المرأة حيزا واسعا من اهتمام محمد عمارة، حيث اهتم بالرد على الشبهات التي أثيرت حول قضايا المرأة، واهتم من جانب آخر بقضايا تحرير المرأة؛ لأن القرآن الكريم والسنة النبوية قد كرم المرأة وجعلها في مكانة سامية عالية، مبينا ألا فرق بينهما مؤكدا ذلك في الخطاب التكليفي فيما يوجبه من فرائض عليهما.

وإذا نظرنا إلى الناحية البيولوجية للرجل والمرأة؛ وجدنا اتحادها ظاهرا عندهما، ولم يوجد نص قرآني ولم يؤثر حديث نبوي يشير إلى تميز أحدهما في أصل الخلقة فكلاهما خلق من مادة واحدة، وقوانين الدم التي تحكمهما واحدة. وفيما يلي من سطور هذا المبحث أعرض لبعض الشبهات التي أثيرت حول قضايا المرأة في الإسلام، واختيار أهم قضايا حرية المرأة في الفكر الإسلامي، وكيف تناولها محمد عمارة؟.

المبحث الأول الشهادة

شاع بين المسلمين زورا لا صدقاً، أن شهادة المرأة نصف شهادة الرجل ولكن الأصل في الإسلام أنه لا علاقة للشهادة بجنس الشاهد، بل بمدى قوته في الموضوع وفائدة شهادته وقوتها، وأما الآية الكريمة ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾[٢٤] فقد وردت في سياق الحديث عن توثيق الحقوق المادية، واعتبار المرأتين في الاستيثاق كالرجل الواحد ليس لضعف عقلها الذي يتبع نقص إنسانيتها ويكون أثرا له، فالآية هنا تتحدث عن الإشهاد وليس الشهادة، «فالشهادة التي يعتمد عليها القضاء في اكتشاف العدل المؤسس على البينة واستخلاصه من ثنايا دعاوى الخصوم – لا تتخذ من الذكورة أو الأنوثة معيارا لصدقها أو كذبها ومن ثم قبولها أو رفضها، وإنما معيارها تحقق اطمئنان القاضي لصدق الشهادة، بصرف النظر عن جنس الشاهد ذكرا كان أو أنثى، وبصرف النظر عن عدد الشهود، فللقاضي إذا اطمأن ضميره إلى ظهور البينة أن يعتمد شهادة رجلين، أو امرأتين، أو رجل وامرأة، أو رجل وامرأتين، أو امرأة ورجلين، أو رجل واحد، أو امرأة واحدة، ولا أثر للذكورة أو الأنوثة في الشهادة التي يحكم القضاء بناء على ما تقدم له من البينات»[٢٥].

والآية السابقة «تتحدث عن الإشهاد على العقود، وهو أمر اختياري وتوثيقي مقصود به إثبات حقوق الناس، وأن العلة في اشتراط اثنتين هو الاحتراز من

أن تنسى إحداهما فتذكرها الأخرى؛ صيانة للحقوق المالية، فهو احتياط وليس شرطا. كما أن الإشهاد – الإنسان مخير فيه – في اختيار الشهود، فقد يختار زيدا ولا يختار عمرا، وقد يختار فاطمة ولا يختار أخرى مثلا، لكن في الشهادة ليس من حق الجاني أو المجني عليه أن يختار الشهود أو أن يرفضشاهدا لعلة جنسه أو لعلة أخرى إلا لعلة الشهادة الزور أو الظلم والتجني، وهي قضايا لا علاقة لها بالجنس أو الدين أو الإقليم، وهذا الفرق هو ما يقع فيه كثير ممن يتناول هذه القضايا وينسى أن الآية تتحدث عن الإشهاد على العقود، وليس عن الشهادة في القضايا والأمور الحيوية والدينية والسياسية»(٢٦).

ويرى الباحث أن الإسلام يقوم على مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، لأنهما تساويا في أصل الخلقة والمنشأ، وفى الخطاب التكليفى لكل منهما، وما يترتب عليه من ثواب وعقاب، واشتراط امرأتين في الإشهاد احتراز وليس شرطاً، وذلك لا يكون في العقود المالية فقط.

المبحث الثاني التعليم:

انتهج محمد عمارة – متبعاً فكر الإمام محمد عبده،أبرز علماء مدرسة الإحياء والتجديد الإسلامية – من خلال الدراسات والتحقيقات التي قام بها للإمام في وجوب تعليم المرأة ما يلزم لنهضة البلاد، وعلى الرجال تيسير السبيل لذلك؛ لتفيد المرأة أسرتها وأمتها، فعندما «انتقل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى الرفيق الأعلى، كان تعداد الأمة التي دخلت الدين الجديد وانخرطت في رعية الدولة الوليدة (١٢٤٠٠٠) من المسلمين والمسلمات، وعندما رصد علماء التراجم والطبقات أسماء الأعلام والصفوة والنخبة التي تربت في مدرسة النبوة وتميز عطاؤهم في مختلف ميادين العطاء، رصدوا أسماء نحو ثمانية آلاف من صفوة الصفوة، فكان من بينهم أكثر من ألف من النساء، أي إن التحرير الإسلامي للمرأة قد دفع إلى مراكز الريادة والقيادة أكثر من واحدة من بين كل ثمانية من الصفوة والنخبة إبان التحرير الإسلامي في أقل من ربع قرن من الزمان، وهي أعلى نسبة للريادات النسائية في أي ثورة من ثورات التحرير أو نهضة من النهضات»(٢٧).

إن التعليم حق من حقوق المرأة لا يجوز حرمانها منه، و«خاطب الله تعالى النساء بالإيمان والمعرفة والأعمال الصالحة في العبادات والمعاملات، كما خاطب

الرجال، وجعل لهن عليهم مثل ما جعله لهم عليهن، وقرن أسماءهن بأسمائهم في آيات كثيرة، وبايع النبي (صلى الله عليه وسلم) المؤمنات كما بايع المؤمنين، وأمرهن بتعلم الكتاب والحكمة كما أمرهم، وأجمعت الأمة على ما مضى به الكتاب والسنة من أنهن مجزيات على أعمالهن في الدنيا والآخرة، أفيجوز بعد هذا كله أن يحرمن من العلم بما عليهن من الواجبات والحقوق لربهن ولبعولتهن ولأولادهن ولذي القربى وللأمة والملة؟!»[٢٨].

ولقد حفل التاريخ الإسلامي بنماذج مضيئة للمرأة العالمة العاملة الحرة التي أسهمت في نهضة الأمة تعليما وخدمة مجتمعية. ومن هذه النماذج «الشفاء بنت عبد الله القرشية العدوية (رضي الله عنها)، كانت ثمرة من ثمرات هذا النموذج الإسلامي لتحرير النساء، سبقت إلى الإسلام، وبايعت على الدخول فيه وفي أمته ودولته، وتميزت بالعقل والرأي والحكمة، واشتغلت بتعليم القراءة والكتابة حتى كانت معلمة لحفصة أم المؤمنين، وروت أحاديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وكانت تحاوره، وأحيانا تلومه، فيعتذر إليها (صلى الله عليه وسلم)، وبلغت في المشاركة في السلطة والدولة أن ولاها عمر بن الخطاب ولاية الحسبة، أي وزارة التجارات والأسواق وأوزانها ومعاملاتها، تراقب وتحاسب، وتفصل بين التجار وأهل السوق من الرجال والنساء»[٢٩].

ويؤكد الباحث أن مدرسة الإمام محمد عبدة- التي ينتمي اليها محمد عمارة- قد سبق الإمام محمد عبده مفكري الأديان في قضية تعليم المرأة، فبينما ركزوا على ضرورة تعليم المرأة أمور دينها أولا قبل كل شيء ثم بعضا من أمور الدنيا يتفاوتون في تحديد مقداره ومداه، نجد محمد عبده يؤكد أن نطاق التعليم الديني للمرأة هو نطاق محدود، أما آفاق تعلمها لعلوم الدنيا فآفاق بلا حدود.

المبحث الثالث المناصب:-

ثمة من رَوَّجَ لنصوص أوردتها بعض كتب الفقه، تُحَرِّم على المرأة تقلد المناصب العليا، نحو «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»[٣٠].ويرد محمد عمارة على من احتجوا ببعض الأحاديث النبوية التي رويت في المرأة، والتي يوهم ظاهرها عدم جواز توليها المناصب: «رغم انقطاع الصلة بين المراد بهذه الأحاديث النبوية وتولي المرأة للقضاء وأهليتها كي تتساوى بالرجل في هذا الأمر وفي أمثاله من الأمور، فالماوردي

مثلا يورد –في معرض رفضه مذاهب الذين يجوزون قضاء المرأة– حديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) الذي يقول: "ما أفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة"[٣١].

ولعل من الأهمية بمكان أن نقف وقفة تجلي المراد النبوي بهذا الحديث الذي شاع كسلاح يحاول الكثيرون به حرمان المرأة من كثير من الحقوق باسم السنة النبوية الشريفة، وليس سوى معرفة ملابسات قول الرسول (صلى الله عليه وسلم) لهذا الحديث سبيل لفقه المعنى المراد منه، والغرض المقصود. إن الصحابي أبو بكرة (رضي الله عنه) يروي هذا الحديث فيقول: "من يلي أمر فارس؟ قالوا: امرأة. قال: ما أفلح قوم يلي أمرهم امرأة".[٣٢] فهذا الحديث... هو نبوءة سياسية من الرسول بفشل الفرس المجوس، أولئك الذين ملكوا عليهم امرأة، وليس حكما بتحريم ولاية المرأة للقضاء.. فلا ولايتها العامة ولا الخاصة كانت بالقضية المطروحة على مجتمع النبوة كي تقال فيها الأحاديث»[٣٣]..

وأشار محمد عمارة إلى أن هذه الشبهة إنما جاءت من خلط مثل هذه الولايات (الجزئية والخاصة) بالإمامة العظمى والولاية العامة لدار الإسلام وأمته، وهي الولاية التي اشترط جمهور الفقهاء الذكورة فيمن يليها. ولا حديث للفقه المعاصر عن ولاية المرأة لهذه الإمامة العظمى؛ لأن هذه الولاية قد غابت عن متناول الرجال فضلا عن النساء منذ سقوط الخلافة العثمانية حتى الآن.

وقد تغير في عصرنا الحالي مفهوم الولاية العامة وتولي المرأة المناصب العليا، فانتقل هذا المفهوم من سلطان الفرد إلى سلطان المؤسسة التي يشترك فيها جمع من ذوي السلطان والاختصاص، كما تحول القضاء من قضاء القاضي الفرد إلى قضاء مؤسسي يشترك في الحكم فيه عدد من القضاة، فإذا شاركت المرأة في هيئة المحكمة؛ لم يرد حديث ولاية المرأة للقضاء بالمعنى الذي كان واردا في فقه القدماء؛ لأن الولاية هنا (الآن) لمؤسسة وجمع وليست لفرد من الأفراد. ...والجدير بالذكر أن القرآن الكريم عندما تحدث عن ملكة سبأ (وهي امرأة) أثنى عليها وعلى ولايتها العامة؛ لأنها كانت تحكم بالمؤسسة الشورية لا بالولاية الفردية. وذم القرآن في نفس الوقت فرعون مصر (وهو رجل)؛ لأنه قد انفرد بسلطان الولاية العامة وسلطة صنع القرار ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴾[٣٤]، فلم تكن العبرة بالذكورة أو

الأنوثة في الولاية العامة، وإنما كانت العبرة بكون هذه الولاية مؤسسة شورية أم سلطانا فرديا مطلقا؟!

إن ما لدينا في تراثنا حول قضية ولاية المرأة لمنصب القضاء ما هو إلا فكر ديني واجتهادات فقهية أثمرت بدورها أحكاما فقهية وليس دينا وضعه الله (سبحانه وتعالى)، ومعلوم أن الأحكام الفقهية عبارة عن اجتهادات للفقهاء، ومثلها مثل الفتاوى، تتغير بتغير الزمان والمصالح الشرعية المعتبرة، فتولي المرأة للقضاء قضية فقهية لم يغلق فيها باب الاجتهاد الفقهي الإسلامي، ولن يغلق، كما أن اجتهادات الفقهاء القدماء حول هذه القضية متعددة ومختلفة باختلاف وتعدد مذاهبهم، فليس هناك إجماع فقهي في هذه المسألة حتى يكون هناك إلزام للخلف بإجماع السلف، فضلا عن أن جريان العادة في العصور الإسلامية السابقة على عدم ولاية المرأة لمنصب القضاء لا يعني تحريم الدين لولايتها هذا المنصب، فالعادة مرتبطة بالحاجات المتغيرة بتغير المصالح والظروف والملابسات، وليست مصدر الحلال والحرام. على أن علة اختلاف الفقهاء حول جواز تولي المرأة لمنصب القضاء كانت في الحكم الذي قاسوا عليه توليها للقضاء، وهو الإمامة العظمى، فكان القياس على حكم فقهي وليس على نص قطعي الدلالة والثبوت.

ويؤكد الباحث على مرونة الشريعة الإسلامية التي تراعى المستجدات والمتغيرات في القضايا الفقهية المعاصرة، وذلك بالعقلانية المؤمنة والوسطية الجامعة.

تعقيب:

وبعد ما عرض له الباحث من آراء حول قضايا الحريات الإنسانية والسياسية والاجتماعية، تبين للباحث أن محمد عمارة مع مذهب الأشاعرة في قضية الحرية الإنسانية (الجبر والاختيار).

وفي قضية الحرية السياسية وضح محمد عمارة أن الإسلام ينكر المركزية في السلطة داخل الدولة، التي تفرض على الشعب وحدة الرأى، والإتجاه، والتي تقهر الأمة على حزب واحد ورأى واحد، كما دعا محمد عمارة إلى قيام الدولة المدنية الإسلامية حيث الأمة فيها هي مصدر السلطات، ووظيفة الحاكم هي الإذعان لإرادة الأمة المستمدة من شرع الله، وأكد على ضرورة العدل، والشورى الإسلامية، والمعارضة الهادفة، وما يلزم لتأسيس دولة مدنية إسلامية، وفيما يخص قضية الحرية الاجتماعية للمرأة، سار محمد عمارة على خطى الإمام محمد عبده، فلم يتخذ موضع المدافع، بل موضع المفاخر بما أولاه الإسلام للمرأة من حقوق، وصحَّح تأويل الأحاديث التي تذرع بها القائلون بإقصاء المرأة عن الولاية الخاصة قياسا على الولاية العامة، والقائلون بنقص الطبيعة الإنسانية للمرأة، لأن شهادتها في موطن ما تعدل نصف شهادة الرجل، وأكد أن ذلك لا يكون إلا في الإشهاد على العقود فقط، وهو احتياط وليس شرطا؛ مراعاة لأن المرأة يطرأ عليها أحوال بيولوجية قد تؤثر على ضبطها لبعض المسائل.

الخاتمة

وبعد ما عرض له الباحث من آراء حول قضايا الحريات الإنسانية والسياسية والاجتماعية، تبين للباحث أن محمد عمارة مع مذهب الأشاعرة في قضية الحرية الإنسانية (الجبر والاختيار).

وفي قضية الحرية السياسية وضح محمد عمارة أن الإسلام ينكر المركزية في السلطة داخل الدولة، التي تفرض على الشعب وحدة الرأى، والإتجاه، والتي تقهر الأمة على حزب واحد ورأى واحد، كما دعا محمد عمارة إلى قيام الدولة المدنية الإسلامية حيث الأمة فيها هي مصدر السلطات، ووظيفة الحاكم هي الإذعان لإرادة الأمة المستمدة من شرع الله، وأكد على ضرورة العدل، والشورى الإسلامية، والمعارضة الهادفة، وما يلزم لتأسيس دولة مدنية إسلامية، وفيما يخص قضية الحرية الاجتماعية للمرأة، سار محمد عمارة على خطى الإمام محمد عبده، فلم يتخذ موضع المدافع، بل موضع المفاخر بما أولاه الإسلام للمرأة من حقوق، وصحَّح تأويل الأحاديث التي تذرع بها القائلون بإقصاء المرأة عن الولاية الخاصة قياسا على الولاية العامة، والقائلون بنقص الطبيعة الإنسانية للمرأة، لأن شهادتها في موطن ما تعدل نصف شهادة الرجل، وأكد أن ذلك لا يكون إلا في الإشهاد على العقود فقط، وهو احتياط وليس شرطا؛ مراعاة لأن المرأة يطرأ عليها أحوال بيولوجية قد تؤثر على ضبطها لبعض المسائل.

النتائج والتوصيات

١- يرى الباحث أن محمد عمارة يؤكد ضرورة تعزيز الحرية الإنسانية لمطلق الإنسان، ويراها فريضه لاحقا، ولكنها محكومة ببنود عهد الاستخلاف والإنابة والتوكيل عن الله جل وعلا.

٢- يؤكد الباحث أن المنهج الإسلامي لا يكره أحدا على اعتناق الدين الإسلامي بل أباح له حرية الكفر مدام الكفر اختياره، لكن الإسلام يمنع من أصابه مرض الشك وآفة الإلحاد، من نشر عدوى مرضه الي المجتمع الإسلامي والامتناع عن محادة الله ورسوله.

٣- يرى الباحث أن اللبس الذى اكتنف رأى محمد عمارة في هذه القضية لدى كثير من الباحثين أنهم لم يفرقوا بين رأيه قبل مرحلة التحول، من الاتجاه الماركسي إلى الاتجاه الإسلامي، ولقد أفصح محمد عمارة عن رأيه في هذه المسألة قائلا «فلا الذين قالوا بالجبر الخالص قد أصابوا في التعبير عن حقيقة الإسلام في هذا المقام، ولا الذين توهموه حرا لا تعرف حريته الحدود ولا القيود قد أصابوا كذلك، وإنما هو الموقف الوسطي المعبر عن فلسفة الإسلام»

٤- يرى الباحث أن الشورى في الإسلام لا تنحصر في شكل معين، فالمهم وجودها، ويترك تحديد الشكل لملابسات العصر، بحسب ظروف الزمان والمكان والموضوع، وحسب المستويات الفردية والجماعية والسياسية، باعتبار ذلك ترتيبا اجرائيا دون الوقوف على نظام معين.

٥- يرى الباحث أن المعارضة الحقيقية هي التي تعتمد النقد البناء منهجاً،يصلح ولا يفسد، ويشير إلى الصواب والكمال قبل الإشارة إلى الخطأ والنقصان، والمعارضة ضرورية عندما تكون للصالح العام وليست لنفر أو لجماعة أو لحزب معين .

٦- يرى الباحث: أن التعددية في الإسلام، تحدث نوعاً من الانسجام والتناغم يؤكد وحدة تماسك الخلق، وصولاً إلى وحدة خالقه عز وجل، ولذلك اعترف الإسلام بتنوعها، دينياً وسياسياً وحضارياً....الخ.

٧- يرى الباحث أن الإسلام يقوم على مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، لأنهما تساويا في أصل الخلقة والمنشأ، وفى الخطاب التكليفي لكل منهما، وما يترتب

عليه من ثواب وعقاب، واشتراط امرأتين في الإشهاد احتراز وليس شرطاً، وذلك لا يكون في العقود المالية فقط.

٨- ويؤكد الباحث أن مدرسة الإمام محمد عبدة- التي ينتمى اليها محمد عمارة- قد سبق الإمام محمد عبده مفكري الأديان في قضية تعليم المرأة، فبينما ركزوا على ضرورة تعليم المرأة أمور دينها أولا قبل كل شيء ثم بعضا من أمور الدنيا يتفاوتون في تحديد مقداره ومداه، نجد محمد عبده يؤكد أن نطاق التعليم الديني للمرأة هو نطاق محدود، أما آفاق تعلمها لعلوم الدنيا فآفاق بلا حدود.

٩- ويؤكد الباحث على مرونة الشريعة الإسلامية التي تراعى المستجدات والمتغيرات في القضايا الفقهية المعاصرة، وذلك بالعقلانية المؤمنة والوسطية الجامعة.

الهوامش:

(١) البقرة ٢٥٦.

(٢) انظر: محمد عمارة، العطاء الحضاري للإسلام، ط مكتبة الشروق الدولية ، القاهرة ، ط ١ ، ٢٠٠٤م، ص ٢٩، ٣٠ .

(٣) المائدة ٤٨.

(٤) هود ١١٨، ١١٩.

(٥) انظر : محمد عمارة ، العطاء الحضاري للإسلام، ص ٨١–٨٢ .

(٦) البقرة ، ٢٥٦.

(٧) الأعمال الكاملة ، للإمام محمد عبده ، تحقيق محمد عمارة، ط دار الشروق، القاهرة، ط١، ١٩٩٣م، ج ٣ص ٢٨٢.

(٨) محمد عمارة، العطاء الحضاري للإسلام، ص ٢٩–٣٠.

(٩) محمد عمارة، معالم المنهج الإسلامي ، ط دار الشروق ، القاهرة ، ط٢ ، ٢٠٠٩م، ص ٨٢–٨٦.

(١٠) محمد عمارة ، العطاء الحضاري للإسلام، ص ٤٨، ٥٠.

(١١) آل عمران، ١٥٩.

(١٢) محمد عمارة، الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات لا حقوق، ص ٣٤–٣٥.

(١٣) محمد عمارة، الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات لا حقوق ، ص ٣٥.

(١٤) السابق نفسه ، ص ٤٧–٤٨.

(١٥) السابق نفسه ، ص ٤٨–٤٩.

(١٦) السابق نفسه، ص ٤٣–٤٥.

(١٧) محمد عمارة، ثورة ٢٥ يناير وكسر حاجز الخوف، ط : دار السلام، القاهرة، ط ١، ٢٠١١م، ص ١٠٧.

(١٨) محمد عمارة ، الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات لا حقوق، ص ٨٨–٨٩.

(١٩) الإمام مسلم، صحيح مسلم ، تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي ، ط " دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، ط ١، ١٩٩١م، حديث رقم (١٨٥١) .

(٢٠) انظر: محمد عمارة ، الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات لا حقوق، ص ٩٠–٩١.

(٢١) الإمام أحمد ، المسند ، شرح أحمد محمد شاكر ، ط دار المعارف ، القاهرة ، ط٤ ، ١٩٧١م ، حديث رقم (٥٨٩٧) .

(٢٢) انظر: محمد عمارة ، الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات لا حقوق، ص ١٣٣.

(٢٣) محمد عمارة ، العطاء الحضاري للإسلام، ص ٨٤، ٨٥، ٨٦.

(٢٤) البقرة، ٢٨٢.

(٢٥) محمد عمارة ، التحرير الإسلامي للمرأة، ط : دار الشروق ، القاهرة ، ط ١ ، ٢٠٠٢م ، ص ٧٢، ص ١٢٠–١٣١.

(٢٦) عصام تليمة، شهادة المرأة ليست دائما نصف الرجل، موقع النيلين ، بتاريخ ٣ فبراير ٢٠١٩م.

(٢٧) محمد عمارة ، النموذج الإسلامي لتحرير المرأة، مجلة الأزهر ، عدد شعبان ، ١٤٤١هـ– ٢٠٠٢م ، ص ١٢٥٣.

(٢٨) الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده، تحقيق : محمد عمارة ، ص ٦٠٨، وانظر: محمد عمارة ، التحرير الإسلامي للمرأة، ص ١١٨.

(٢٩) محمد عمارة ، النموذج الإسلامي لتحرير المرأة، الأزهر ، عدد شعبان ، ١٤٤١هـ– ٢٠٠٢م، ص ١٢٥١.

(٣٠) الإمام البخاري ، صحيح البخاري ، تحقيق د : مصطفى بيب البنا ، ط ٣ ، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م ، حديث رقم (٤٤٢٥).

(٣١) روى بمعناه عند الإمام أحمد ، حديث رقم (٢٠٨٣٨)

(٣٢) رواه الإمام أحمد ، حديث رقم (٢٠٨٣٨)

(٣٣) محمد عمارة، حقائق وشبهات حول مكانة المرأة في الإسلام، ط : دار السلام، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٩م ، ص ١٥٤، ١٥٥.

(٣٤) غافر، ٢٩.

المصادر والمراجع

١. الإمام أحمد، المسند، شرح أحمد محمد شاكر، ط دار المعارف، القاهرة، ط٤، ١٩٧١م.

٢. الإمام البخاري، صحيح البخاري، تحقيق د : مصطفى بيب البنا، ط ٣، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

٣. الإمام مسلم، صحيح مسلم، تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي، ط " دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط ١، ١٩٩١م.

٤. محمد عمارة، الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات لا حقوق، ط : سلسلة عالم المعرفة، الكويت، العدد ٨٩، مايو ١٩٨٥م.

٥. محمد عمارة، التحرير الإسلامي للمرأة، ط : دار الشروق، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٢م

٦. محمد عمارة، ثورة ٢٥ يناير وكسر حاجز الخوف، ط : دار السلام، القاهرة، ط ١، ٢٠١١م.

٧. محمد عمارة، حقائق وشبهات حول مكانة المرأة في الإسلام، ط : دار السلام، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٩م.

٨. محمد عمارة، العطاء الحضاري للإسلام، ط مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٤م.

٩. محمد عمارة، معالم المنهج الإسلامي، ط دار الشروق، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٩م .

١٠. الأعمال الكاملة، للإمام محمد عبده، تحقيق محمد عمارة، ط دار الشروق، القاهرة، ط١، ١٩٩٣م، ج ٣ .

ثانيا الدوريات

١– عصام تليمة، شهادة المرأة ليست دائما نصف الرجل، موقع النيلين، بتاريخ ٣ فبراير ٢٠١٩م.

٢– النموذج الإسلامي لتحرير المرأة، مجلة الأزهر، عدد شعبان، ١٤٤١هـ– ٢٠٠٢م .